

مشروع اتفاقية

بين الوكالة التونسية للاتصال الخارجي

وقناة "الجزيرة الرياضية"

مشروع اتفاقية

بين الوكالة التونسية للاتصال الخارجي

وقناة "الجزيرة الرياضية"

تتعلق الاتفاقية بضبط مبادئ وترتيب توزيع وتسويق البطاقات الذكية لقناة "الجزيرة الرياضية" والكامات ومفاتيح فك الشفرة للقنوات المشفرة 1+ و 2+ و 3+ بالبلاد التونسية.

الوكالة التونسية للاتصال الخارجي في شخص مديرها العام

الطرف الأول

وقناة "الجزيرة الرياضية" في شخص مديرها العام

الطرف الثاني

I - أهداف الاتفاقية:

الفصل الأول: تهدف هذه الاتفاقية إلى ضبط مبادئ وتراتبية توزيع وتسويق البطاقات الذكية لقناة "الجزيرة الرياضية" والكامات ومفاتيح فك الشفرة للقنوات المشفرة +1 و +2 و +3 التي يوزعها الطرف الثاني بالبلاد التونسية.

II - مدة الاتفاقية وسريان مفعولها:

الفصل 2 : أبرمت هذه الاتفاقية لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد بناء على طلب أحد الطرفين وموافقة الطرف المقابل وتدخل حيز المفعول بداية من تاريخ التوقيع عليها.

III - التوزيع والتسويق:

الفصل 3 : يرخص الطرف الأول للطرف الثاني توزيع وتسويق وترويج البطاقات الذكية للجزيرة الرياضية والكامات ومفاتيح فك الشفرة للقنوات المشفرة +1 و +2 و +3 بمقابل.

الفصل 4: تم تحديد المنطقة الجغرافية والتي يشملها نشاط الطرف الثاني بكامل تراب الجمهورية التونسية في خصوص هذه الاتفاقية.

الفصل 5: يلتزم الطرف الثاني باحترام كافة القوانين والتراتيب الجاري بها العمل في تونس، خاصة منها تلك التي تخص الإجراءات الجمركية والاداءات الضريبية والمعاملات التجارية وعمليات الصرف وتحويل العملة.

الفصل 6 : يلتزم الطرف الثاني بضمان الخدمات لكل حريف حالاً وبدون شرط كلي أو جزئي حسب الطلب وضمن شروط التوزيع. وان الطرف الأول في حل من كل التزام أو مسؤولية تجاه الغير في خصوص كل ما ينشأ عن النشاط موضوع الاتفاقية.

الفصل 7: يمثل الطرف الثاني في البلاد التونسية شركة مقيمة خاضعة للقانون التونسي يديرها شخص تونسي الجنسية.

الفصل 8: يلتزم الطرف الثاني بإعلام الطرف الأول بتركيبة الشركة المقيمة وطبيعة المساهمين فيها وحجم المساهمات. كما يلتزم بالإعلام عن كل تغيير يطرأ بهذا الخصوص.

الفصل 9 : يتحتم على ممثل الطرف الثاني عند التوزيع مسك دفتر محين للاشتراكات المكتتبة يتضمن ذكر الاسم والصفة والعنوان والهوية الكاملة لكل مشترك مع إرسال كشف شهري محين في قائمة المشتركين إلى الطرف الأول. ويحق للطرف الأول أو لمن يكلفه قانوناً أن يطلع في كل وقت على الدفتر المتضمن للاشتراكات، وتبقى هذه المعطيات ذات صبغة سرية وتتم معالجتها طبقاً للقانون الجاري به العمل بالبلاد التونسية.

الفصل 10 : يلتزم الطرف الثاني بعرض نموذج لعقد الاشتراك مسبقاً على الطرف الأول والمتضمن التزامات كل من الطرف الثاني ومن ينوبه عند التوزيع والمشاركين من خدمات أساسية وخدمة اختيارية ومعالم ويجب أن ينص هذا العقد النموذجي على حق المشترك في إنهاء العقد وفي استرجاع أمواله في حالة حدوث انقطاع في الخدمة مرده إلى الطرف الثاني ومن ينوبه عند التوزيع.

الفصل 11 : يلتزم الطرف الثاني ومن ينوبه عند التوزيع بضمان استمرارية خدماته ومصلحة ما بعد البيع خاصة فيما يتعلق بالكامات ومفاتيح فك الشفرة ويلتزم بإبدال كل جهاز معطب فوراً ما لم يكن الخلل بفعل وإهمال المشترك حسب شروط العقد.

الفصل 12 : تلتقط الخدمات بالبلاد التونسية بواسطة بطاقات ذكية ومفاتيح فك الشفرة والكامات ويتم تزويد المشتركين بها بمقابل وحسب تراتيب توزيع القناة وذلك بعد عرضها للموافقة على مصالح الطرف الأول الذي يمكن له أن يعرضها بدوره على وزارة تكنولوجيايات الاتصال للمطابقة.

الفصل 13 : يتعين على الطرف الثاني عرض قيمة الاشتراك التي ينوي العمل بها وعرض قائمة القنوات التي يشملها الاشتراك موضوع الاتفاقية على الطرف الأول للموافقة. كما يتعين عليه أن يخضع كل تغيير حول قيمة الاشتراك وإضافة قنوات جديدة ضمن الاشتراك للموافقة المسبقة من قبل الطرف الأول.

ويتعين على الطرف الثاني إبلاغ الطرف الأول كتابياً باسم وعنوان وهوية والمعرف الجبائي للموزع (أو الموزعين) الذي يتولى توزيع

بطاقات الاشتراك والكامات ومفاتيح فك الشفرة. كما يتعين على الطرف الثاني إبلاغ الطرف الأول بكل تغيير في هذا الشأن.

-IV- المبادئ العامة المتعلقة بالبرامج:

الفصل 14 : يتعهد الطرف الثاني في حال الحصول على حق نقل المباريات الرياضية (فضائي حصريا) بعد التفاوض مع الجامعات التونسية المشرفة على الإختصاصات الرياضية ومؤسسة التلفزة التونسية إبلاغ الطرف الأول بموضوع الاتفاق مسبقا.

الفصل 15 : يعمل الطرف الثاني ضمن نشرات الاخبار الرياضية على بث أخبار رياضية تونسية.

الفصل 16 : يلتزم الطرف الثاني باحترام التشريع التونسي وكل ما يتعلق بقوانين الملكية الفكرية والأدبية وقانون المنافسة والتشريع التجاري.

الفصل 17 : يلتزم الطرف الثاني باحترام أحكام الفصول من 26 إلى 34 من المجلة التونسية للصحافة والمتعلقة بحق الرد وحق الاستدراك.

الفصل 18 : يحرص الطرف الثاني على ألا تكون البرامج مخالفة للنظام العام وبعدم المساس من حرمة الإنسان وكرامته ضمن برامج كما يحرص على حماية الأطفال والأحداث عامة من كل تحريض على سلوكيات مخرجة بالأخلاق الحميدة والصحة العامة.

الفصل 19 : تكون جميع البرامج تحت المسؤولية التامة لقناة "الجزيرة الرياضية" التي تتحمل بمفردها ما قد يترتب عن محتواها ويتعهد الطرف الثاني بالتدخل الفوري لدى القنوات لتدارك التجاوزات ذات العلاقة بالفصل 16 من هذه الاتفاقية.

V - في المراقبة :

الفصل 20 : يقدم الطرف الثاني للطرف الأول كل المعلومات التي تمكنه من مراقبة احترام الالتزامات المحمولة على عاتق الطرف الثاني بمقتضى هذه الاتفاقية.

الفصل 21 : يبلغ الطرف الثاني الطرف الأول بكل تغيير يعترض إحداشه في مجال البرمجة والبيع والتسويق والترويج قبل دخولها حيز التطبيق لموافقة الطرف الثاني. كما تخضع عمليات الإشهار والتبني للضوابط والتراتيب الجاري بها العمل في تونس.

الفصل 22 : يقدم الطرف الثاني للطرف الأول كل سنة وفي أجل أقصاه 31 مارس من كل عام تقريرا بشأن ما تمّ بثه حول الرياضة التونسية أثناء العام المنقضي.

الفصل 23 : في صورة عدم احترام الطرف الثاني لأحد أحكام هذه الاتفاقية يحق للطرف الأول توجيه تذكير يدعوه فيه إلى الوفاء فورا بالتعهدات التي التزم بها بمقتضى هذه الاتفاقية ويمكن للطرف الأول دعوة ممثل الطرف الثاني للاستفسار حول الأسباب والمعطيات المتعلقة بعدم احترام فصول الاتفاقية ويحق في هذه الحالة للطرف الأول أن يتخذ قرارا في التعليق الجزئي أو الكلي للاتفاقية ويتم إعلام الطرف الثاني الذي يلتزم بذلك.

VI - في التعاون بين الطرفين :

الفصل 24 : يضاف إلى هذه الاتفاقية ملحق يبين التعاون بين قناة "الجزيرة الرياضية" والوكالة التونسية للاتصال الخارجي في ميدان البرامج والأخبار والتحقيقات الرياضية.

VII – في مراجعة الاتفاقية

الفصل 25 : يمكن تعديل هذه الاتفاقية باتفاق مشترك بين الطرفين الموقعين ويتم ذلك بالخصوص بمناسبة تقييم نتائج السنة المنقضية.

ويبلغ كل طرف في الاتفاقية الطرف الآخر مشروع التعديلات التي يرغب في إدخالها مع منحه مهلة مدتها ثلاثة أشهر للبت فيها.

الفصل 26 : يتعهد الطرفان بعدم نشر هذه الاتفاقية كليا أو جزئيا أو الاستظهار بها لدى الغير.

الفصل 27 : تخضع هذه الاتفاقية بعد التوقيع عليها من الطرفين للقوانين الترتيبية المعمول بها في البلاد التونسية.

قناة الجزيرة الرياضية
المدير العام

الوكالة التونسية للاتصال الخارجي
المدير العام

مشروع ملحق الاتفاقية

في إطار الاتفاقية بين الوكالة التونسية للاتصال الخارجي وقناة "الجزيرة الرياضية" الموقعة في..... يأتي هذا الملحق ليبيّن أوجه التعاون (موضوع البند السادس من الاتفاقية):

I- تعمل قناة الجزيرة الرياضية +1 و +2 و +3 على تأمين حضور دائم لتونس في المجال الرياضي ضمن برامجها الموجهة لكل مشتركها.

ويتضمن هذا الاتفاق عمليا:

- 1/ برنامجا أو برامج حوارية حول مختلف الانجازات والأنشطة الرياضية في تونس بمعدل برنامج في الشهر الواحد.
- 2/ مجلة تلفزيونية و/أو ربورتاجات تلفزيونية دورية عن أهم الأحداث الرياضية في تونس على أساس الإنتاج أو استغلال الأرشيف. وتكون هذه البرامج دورية ومنتظمة (معدلها ساعتان شهريا دون احتساب الإعادة).
- 3/ تأمين تغطية المباريات الرياضية في تونس عبر مراسلين معتمدين من قبل الوكالة التونسية للاتصال الخارجي.

II- يعتبر هذا الملحق جزءا من الاتفاقية وتقع مراجعته وتقييمه بين الوكالة و"قناة الجزيرة الرياضية" سنويا. كما تتعهد الوكالة والقناة بالتعاون بينهما بانجاز البرامج المتفق عليها.

قناة الجزيرة الرياضية

الوكالة التونسية للاتصال الخارجي